دولة فلسطين
منظمة التحرير الفلسطينية
دائرة شؤون المفاوضات
١٦ آذار ٢٠٢٠

<u>انتشار فايروس كوفيد -١٩ كورونا والخطر المحدق بالأسرى الفلسطينيين</u>

في ظل إنتشار فايروس كوفيد -١٩ (كورونا) نصحت منظمة الصحة العالمية بإتخاذ تدابير الحماية من خلال الحفاظ على النظافة الجيدة وممارسة "التباعد الاجتماعي"، الأمر الذي يستدعي التحرك العاجل لإنقاذ حياة وأوضاع الأسرى الفلسطينيين الذين يعانون بالأصل من الإزدحام الشديد داخل المعتقلات، وعدم توفر غرف خاصة للأسرى ذوي الأمراض المزمنة الحادة، وعدم وجود غرف أو عنابر للمرضى المصابين بأمراض معدية، كإلتهاب الأمعاء الفيروسية الحادة والجرب وغيرها، مما ينذر بتفشي المرض بسرعة كبيرة في صفوف الأسرى في حال إصابة أحد الأسرى، ويشكل تهديداً على حياة وصحة الأسرى الآخرين.

يوجد في سجون الاحتلال الإسرائيلي "أكثر من ٥٠٠٠ أسير وأسيرة بينهم نحو ٢٠٠ طفل و ٧٠٠ أسير يعانون من أمراض مختلفة، منهم ٢٠٠ أسير يعاني من أمراض مزمنة وهم من ذوي المناعة الصحية المتدنية"([1]).

يعاني الأسرى المرضى بشكل عام في الحالات الإعتيادية من إهمال طبي متعمد من قبل سلطات السجون الإسرائيلية، والمماطلة في تقديم العلاج لهم، وعدم وجود أطباء اختصاصيين داخل السجن، وتفتقر عيادات السجون إلى وجود أطباء مناوبين ليلاً لعلاج الحالات الطارئة. ولا تتوفر الأجهزة الطبية المساعدة للمرضى وخاصة أجهزة التنفس والبخاخات لمرضى الربو، وإلتهابات القصبة الهوائية المزمنة. هذا عدا عن حرمان الأسرى ذوي الأمراض المزمنة من أدويتهم، كنوع من أنواع العقاب داخل السجن، وفي حال تقديم العلاج فإن طبيب السجن الإسرائيلي يعالج جميع الأمراض حتى مريض السرطان بقرص الأكامول أو بكأس ماء، بالإضافة لفحص الأسرى المرضى بالمعاينة بالنظر، وعدم لمسهم والحديث معهم وعلاجهم من خلف شبك الأبواب. هذا إضافة إلى إفتقار الأسرى المرضى بشكل خاص إلى التهوية، والإرتفاع بالرطوبة الشديدة،

(١) نادي الأسير الفلسطيني.

والنقص الشديد في مواد التنظيف العامة والمبيدات الحشرية. في ظل هذه الأوضاع المتردية ومع انتشار الفايروس، فإن ذلك يعرض حياة الأسرى للخطر الشديد في مثل تلك الأجواء والظروف الصعبة.

قرار منظمة الصحة العالمية إلزام إسرائيل بالتزاماتها تجاه الأسرى الفلسطينيين وإطلاق سراح الأكثر تضرراً

إتخذت منظمة الصحة العالمية قراراً أممياً غاية في الأهمية في أيار عام ٢٠١٠ حول الأحوال الصحية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان خلال إنعقاد جمعية الصحة العالمية للمنظمة الثالثة والستين، يقضي بتشكيل لجنة دولية من الفرق الطبية المتخصصة، بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، لتشخيص الأوضاع الصحية الخطيرة للسجناء والمعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية وتزويدهم بكل ما يلزم من علاج عاجل وفقاً للاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة. وتقديم تقرير لتقصي الحقائق عن الحالة الصحية والاقتصادية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل. وطالب القرار بإطلاق سراح السجناء الذين يعانون من ظروف حرجة من السجن لتلقي العلاج الطبي المناسب.

ودعت المنظمة في قرارها جميع المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، وخاصة لجنة الصليب الأحمر الدولية، إلى التدخل بشكل عاجل وفوري تجاه دولة الاحتلال، وإلزامها بتوفير العلاج الطبي المناسب للأسرى والمعتقلين الفلسطينيين الذين يعانون من ظروف طبية خطيرة تزداد سوءاً كل يوم، وحثّت منظمات المجتمع المدني على ممارسة الضغط على إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لإنقاذ حياة المعتقلين وضمان الإفراج الفوري عن الحالات الحرجة وتزويدهم بالعلاج ، والسماح للأسيرات الفلسطينيات بتلقي خدمات رعاية الأمومة والمتابعة الطبية أثناء الحمل والولادة ورعاية ما بعد الولادة، والسماح لهن بالولادة في ظروف صحية وإنسانية بحضور أقاربهن وأفراد أسرهن وإطلاق سراحهن على الفور، والإفراج عن جميع الأطفال المحتجزين في السجون الإسرائيلية".([٢])

(٢) قرار منظمة الصحة العالمية عام ٢٠١٠، متوفر على الموقع التالي:
https://www.un.org/unispal/document/auto-insert-199627/

الأسرى يقررون الشروع بخطوات تصعيدية إحتجاجاً على شطب مواد التنظيف وغيرها من المواد

"قرر الأسرى في سجون الإحتلال البدء بخطوات تصعيدية ضد إدارة السجون الإسرائيلية بدءاً من يومي الجمعة والسبت المقبلين، رداً على إجراءات الإدارة بشطب أكثر من ١٤٠ صنف من كانتينا السجون، تشمل مواد تنظيف وخضروات ومواد غذائية. علماً أن سلطات الاحتلال وإدارة سجونها قررت قبل نحو شهر إزالة أكثر من ١٤٠ صنف من كانتينا السجون وحرمت الأسرى من شرائها، تشمل العديد من أنواع الخضراوات (كالليمون والأفوكادو) والمواد الغذائية واللحوم، والعديد من المنظفات كالصابون والشامبو وغيرها في ظل الظروف الإستثنائية القائمة بمواجه فايروس كورونا، من خلال التنظيف والتعقيم والتطهير. وكانت إدارة السجون قد أبلغت الأسرى نهاية الشهر الماضي أنها تعكف على تنفيذ عدة إجراءات تصعيدية تجاههم كأن لا يعد الطعام إلا بأيدي السجناء المدنيين، وتنزيل ١٤٠ صنف من الكانتينا، وتخفيض عدد المحطات التلفزيونية من عشر إلى سبع، وتخفيض عدد أرغفة الخبز من خمسة إلى أربعة للأسير الواحد، وسحب البلاطات التي تستخدم للطبخ، والتي يعتمد عليها الأسرى في طهو الطعام، وأن تكون ألوان الشراشف والأغطية بلون واحد".([٣])

يأتي ذلك الوقت الذي تواصل فيه سلطة الإحتلال إعتقالاتها المستمرة للمواطنين الفلسطينيين من جميع المحافظات الفلسطينية، وتتخذ من انتشار فايروس كورونا في فلسطين المحتلة ذريعة لتضييق الخناق على الأسرى الفلسطينيين وتطبيق خطة ما يسمى "وزير الأمن الداخلي" جلعاد أردان، ومن ضمنها ووقف ودائع السلطة الوطنية الفلسطينية لهم، ومنع إدخال إحتياجاتهم.

حقوق الأسرى بموجب القانون الدولي الإنساني: مرفق مذكرة قانونية كاملة

إن إلتزامات إسرائيل كسلطة إحتلال منصوص عليها في إتفاقية جنيف الرابعة. وعلى الرغم من رفض إسرائيل الاعتراف بالتطبيق القانوني لإتفاقية جنيف الرابعة على دولة فلسطين المحتلة، فإن إجماع المجتمع الدولي، بما في ذلك قرارات الأمم المتحدة المتعددة والفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية لعام ٢٠٠٤،

(٣) هيئة شؤون الأسرى والمحررين.

اعترفت مراراً بالإلتزامات القانونية لإسرائيل كقوة احتلال ضمن إتفاقية جنيف الرابعة. ويشمل ذلك إلتزامات محددة فيما يتعلق بالمحتجزين الفلسطينيين والمعتقلين الإداريين في أوقات انتشار الأمراض الخطيرة أو المعدية.

من أهم هذه النصوص التي تحمي حقوق الأسرى في زمن إنتشار الأوبئة المادة ٢٧ من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص على أن "الأشخاص المحميين لهم الحق في احترام جميع الأشخاص... وتؤكد أن دولة الاحتلال عليها التزام مطلق بمعاملة جميع الأشخاص المحميين ، بمن فيهم السجناء والمحتجزون الإداريون ، معاملة إنسانية في جميع الظروف.

أما بالنسبة للمعتقلين أو المعتقلين الإداريين فتتناول قضايا الصحة في المادة ٨١ حيث تنص على أن السلطة القائمة بالاحتلال مسؤولة عن الحفاظ على المعتقلين، بما في ذلك كل ما هو مطلوب لضمان صحة جيدة مجانًا. لضمان أن المعتقلين / المعتقلين الإداريين في صحة جيدة.

تنص المادة ٩١ على أن أماكن الاحتجاز يجب أن تشمل العيادات التي يديرها طبيب مؤهل. وعلى وجود عنابر خاصة معزولة في أماكن الاحتجاز مجهزة للتعامل مع حالات الأمراض المعدية.

في حالة ما إذا كانت حالة السجين الذي يحمل مرضاً معدياً ويوضع في هذه الأجنحة المعزولة أكثر خطورة وتتطلب "معاملة خاصة" إضافية تدعو المادة ٩١ إلى نقل المعتقلين المرضى إلى المؤسسات. قد تكون هذه المؤسسات على مسافة من مكان الاحتجاز. وتجدر الإشارة إلى أنه يجب منح المعتقلين الذين يعانون من مرض خطير الرعاية الطبية المناسبة التي تقدم "لعامة السكان."

المطالبات الفلسطينية في ظل إنتشار الفايروس

تحمّل دولة فلسطين إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، المسؤولية الكاملة عن حياة وصحة الأسيرات والأسرى الفلسطينيين، وتحذر من تفاقم الأوضاع الصحية للأسرى وتطالب في ظل الإعلان عن فايروس كوفيد-١٩ وتصنيفه على أنه وباء بأن تتخذ سلطات السجون الإسرائيلية جميع الإجراءات الفورية لإحتواء

إنتشار الفايروس وتوفير الرعاية الطبية اللازمة للأسيرات والأسرى، وخاصة في مرافق الإحتجاز التي تحتوي على الأسرى السياسيين الفلسطينيين، إذ أن ظروف الزنازين المزدحمة تعرّض المعتقلين لخطر الإصابة بالعدوى وإنتشار الفايروس.

وحيث أن إسرائيل مُلزمة بموجب القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان بضمان حصول الأسرى الفلسطينيين في جميع الأوقات– وخصوصاً خلال انتشار فايروس كورونا– على حقهم الكامل في الصحة، **فإننا نطالب أيضاً بالضغط على إسرائيل، سلطة الإحتلال، للقيام بما يلي:**

- ❖ الإفراج الفوري عن الأسرى الأكثر ضعفاً وتضرراً بما في ذلك المسنين والقصّر والحوامل والأشخاص الذين يعانون من ضعف في جهاز المناعة أو من تم تشخيص إصابتهم بمرض مزمن. هذا أمر ملح بشكل خاص في جميع حالات الإعتقال الإداري أيضاً، وفي حالات الإدانة بالأحكام المخففة أو تلك التي لها عقوبات قصيرة متبقية.

- ❖ ضمان إجراء اختبارات طبية للكشف المبكر عن الفايروس، مع وجود طاقم طبي مؤهل ومعدات ومرافق للتعامل مع الحالات المكتشفة في السجن بما في ذلك الوسائل اللازمة لنقل المحتاجين إلى رعاية طبية حرجة.
- ❖ التراجع عن إجراءات إدارة السجون التي فرضتها مؤخراً على الأسرى، ومنها تقليص مواد التنظيف التي تهدد حياة الأسرى في ظل الأوضاع الراهنة، وإتخاذ أعلى مستوى من الإجراءات الوقائية في أقسام الأسرى، **و**تزويدهم بشكل فوري بجميع المعدات والمنتجات اللازمة للحفاظ على أعلى مستويات النظافة الشخصية والخاصة داخل مراكز الاحتجاز بما فيها مواد التعقيم والصابون وأدوات التنظيف.
- ❖ الالتزام بقرار منظمة الصحة العالمية المذكور والقاضي بتشكيل لجنة من الفرق الطبية المتخصصة، بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، لتشخيص الأوضاع الصحية الخطيرة للسجناء والمعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية وتزويدهم بكل ما يلزم من علاج عاجل وفقاً للاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة، والالتزام بالقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان والقرارات الدولية ذات الصلة.